

Distr.: Limited
11 February 2004
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة التنمية الاجتماعية

الدورة الثانية والأربعون

٤ - ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٤

البند ٣ (ب) '٢' من جدول الأعمال

متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والدورة

الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة:

استعراض خطط الأمم المتحدة وبرامج عملها ذات

الصلة بحالة الفئات الاجتماعية: تحقيق تكافؤ الفرص

للمعوقين

مشروع قرار مقدم من الرئيس استنادا إلى مشاورات غير رسمية
مواصلة تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين من جانبهم ولفائدتهم وبالتعاون معهم
وحماية حقوق الإنسان لهم

توصي لجنة التنمية الاجتماعية بأن يعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي مشروع

القرار التالي:

”إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

”إذ يشير إلى مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة وإذ يؤكد من جديد

الالتزامات الواردة في صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة،

”وإذ يشير أيضا إلى قرارات الجمعية العامة ٥٢/٣٧ المؤرخ ٣ كانون

الأول/ديسمبر ١٩٨٢، الذي اعتمدت الجمعية بموجبه برنامج العمل العالمي المتعلق

بالمعوقين، و ٩٦/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، الذي اعتمدت



موجبه القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين، و ١١٥/٥٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١،

”وإذ يشير كذلك إلى قرارات الجمعية العامة ١٦٨/٥٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ الذي أنشأت بموجبه اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة متكاملة لحماية وتعزيز حقوق المعوقين وكرامتهم، و ٢٢٩/٥٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، الذي طلبت فيه موافقتها بآراء بشأن المقترحات المتعلقة بالاتفاقية، و ٢٤٦/٥٨ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، الذي قررت فيه أن تبدأ اللجنة المخصصة للمفاوضات المتعلقة بمشروع الاتفاقية في دورتها الثالثة،

”وإذ يشير إلى قراره ٢٦/٢٠٠٢ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٢ بشأن مواصلة تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين من جانبهم ولفائدتهم وبالتعاون معهم وحماية حقوق الإنسان لهم، وإلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٤٩/٢٠٠٣ المؤرخ ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٣^(١) بشأن حقوق الإنسان للمعوقين، وإلى القرارات الأخرى ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجانته الفنية،

”١ - يحيط علماً بتقرير الأمين العام عن آراء الحكومات في المقترحات الواردة في تقرير المقرر الخاص السابق المعني بمسألة العجز^(١) ولا سيما في ما يتعلق بالملحق المقترح للقواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين^(٢)، وبالأراء التي أبديت أثناء الدورة الثانية والأربعين للجنة التنمية الاجتماعية؛

”٢ - يرحب بالعمل الذي تضطلع به المقررة الخاصة المعنية بمسألة العجز التابعة للجنة التنمية الاجتماعية وفقاً للجزء الرابع من القواعد الموحدة؛

”٣ - يوصي بأن تنظر الجمعية العامة أثناء دورتها التاسعة والخمسين في الملحق المقترح للقواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين الوارد في تقرير الأمين العام^(٣)، تمهيداً لاعتماد ملحق للقواعد الموحدة؛

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٣، الملحق رقم ٣ (E/2003/23)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٢) E/CN.5/2004/4.

(٣) المرجع نفسه، المرفق.

”٤ - يدعو المقررة الخاصة المعنية بمسألة العجز إلى الإسهام في تدارس الملحق المقترح عن طريق تقديم آرائها بشأن عناصر محتملة تعكس التطورات الجديدة ويطلب إلى الأمين العام أن يتيح لجميع الدول الأعضاء والدول المراقبة الاطلاع على آراء المقررة الخاصة؛

”٥ - يطلب إلى المقررة الخاصة أن تعد، بمساعدة من الأمانة العامة وبالتشاور مع فريق الخبراء، تقريراً عن نتائج رصد تنفيذ القواعد الموحدة، لتقديمه إلى لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الثالثة والأربعين؛

”٦ - يشجع الحكومات وكذلك المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص، على مواصلة الإسهام في صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح المعوقين بغية دعم أنشطة المقررة الخاصة وكذلك الأنشطة الجديدة والموسعة الرامية إلى تعزيز القدرات الوطنية من أجل تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين من جانبهم ولفائدتهم وبالتعاون معهم“.